

Distr.: Limited
16 October 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

اللجنة الثالثة

البند ٢٨ من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية

البرازيل واليابان: مشروع قرار

تعميم العمل التطوعي في مجالي السلام والتنمية: خطة عمل العقد المقبل

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٨/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بشأن
تعميم العمل التطوعي خلال العقد المقبل،

وإذ تسلّم بأن العمل التطوعي عنصر مهم في أي استراتيجية تستهدف مجالات مثل
الحد من الفقر، والتنمية المستدامة، والصحة، والتعليم، وتمكين الشباب، وتغير المناخ، والحد
من مخاطر الكوارث، والإدماج الاجتماعي، والرعاية الاجتماعية، والعمل الإنساني، وبناء
السلام، وخاصة التغلب على الاستبعاد الاجتماعي والتمييز،

وإذ تسلّم أيضا بأنه يمكن أن يراعى في أي نهج للعمل التطوعي مفهوم الأمن
البشري وفقا لجميع أحكام قرار الجمعية العامة ٢٩٠/٦٦ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢،

وإذ تنوه بما تسهم به حاليا مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في دعم العمل
التطوعي، وخاصة العمل الذي يقوم به برنامج متطوعي الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم،
وإذ تنوه أيضا بالجهود التي يبذلها الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر
للتشجيع على العمل التطوعي على صعيد شبكته العالمية كلها وبعمل المنظمات الأخرى



الرجاء إعادة استعمال الورق

201015 201015 15-18033 (A)



المعنية بالعمل التطوعي على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي، مثل المنتدى الدولي للعمل التطوعي في مجال التنمية والرابطة الدولية للجهود التطوعية،

وإذ ترحب بإصدار برنامج متطوعي الأمم المتحدة للتقرير الثاني عن حالة التطوع في العالم الذي يبرز بأن العمل التطوعي يتيح وسيلة أساسية للارتقاء بالمشاركة المدنية من السياق المحلي إلى السياقين الوطني والعالمي من خلال بناء القدرات المحلية، وتعزيز الإدماج الاجتماعي، والنهوض بالتعبير عن الرأي والمشاركة والمساءلة وقابلية الاستجابة،

وإذ ترحب أيضا بتعميم العمل التطوعي في جميع القضايا التي تهم الأمم المتحدة، ولا سيما خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١)، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية^(٢) التي تنوه بدور المتطوعين وأصحاب المصلحة الآخرين في حشد المعارف والخبرات والتكنولوجيا والموارد المالية وتبادلها، وفي تكميل جهود الحكومات ودعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وبخاصة في البلدان النامية،

وإذ تسلّم بأن العمل التطوعي يمكن أن يشكل أداة قوية وشاملة لعدة قطاعات لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ويمكن أن يسهم في توسيع نطاق الفئات المستهدفة وتعبئتها وفي تشجيع الناس على المشاركة في التخطيط والتنفيذ على الصعيد الوطني لخطة التنمية، وبأن الجماعات التطوعية يمكنها أن تسهم في إضفاء الصبغة المحلية على الخطة عن طريق تهئية مجالات تفاعل جديدة بين الحكومات والناس من أجل اتخاذ إجراءات عملية يمكن تطبيقها على نطاق أوسع،

وإذ تنوه بأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما فيها أهداف التنمية المستدامة، تعبر على نحو غير مسبوق عن الحاجة الملحة على المستويين العالمي والوطني إلى تسريع وتيرة الاعتراف بالعمل التطوعي والترويج له وتيسيره وإقامة الشبكات له وإدماجه من قبل الحكومات، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، والأوساط الأكاديمية، ووسائل الإعلام، والعناصر الفاعلة الدولية، بما فيها منظومة الأمم المتحدة،

١ - ترحب بتقرير الأمين العام عن تعميم العمل التطوعي خلال العقد المقبل، المتضمن لخطة عمل تعميم العمل التطوعي في مجالي السلام والتنمية خلال العقد المقبل وما بعده^(٣)؛

(١) القرار ١/٧٠.

(٢) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

(٣) A/70/118.

٢ - تسلم بأهمية إدماج العمل التطوعي في أنشطة التخطيط والتنفيذ لخطّة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتهيب بمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني والقطاع الخاص القيام، بشراكة مع الدول الأعضاء، بدعم هذه الجهود وتهيئة بيئة ملائمة للعمل التطوعي والمتطوعين من أجل تعزيز استدامة نتائج التنمية؛

٣ - تشجع الحكومات على أن تقوم، بشراكة مع كيانات الأمم المتحدة والمنظمات المعنية بالعمل التطوعي والقطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين، بإدماج العمل التطوعي في الاستراتيجيات والخطط والسياسات الإنمائية الوطنية وفي أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وفي خطط توحيد الأداء في الأمم المتحدة، وتدعو إلى إدماج المتطوعين إدماجاً كاملاً في البرامج والمشاريع، بما في ذلك المشاريع الاستثمارية، من خلال توفير جميع وسائل العمل التطوعي للنهوض بمشاركة الجميع، بمن في ذلك الشباب والمسنون والنساء والمهاجرون واللاجئون والأشخاص ذوو الإعاقة والأقليات والفئات المهمشة الأخرى، من أجل تسخير كامل إمكانات العمل التطوعي؛

٤ - تشدد على أن العمل التطوعي يتيح فرصاً قيمة أمام الشباب للعمل وإبداء روح القيادة للإسهام في إقامة مجتمعات سلمية شاملة للجميع، ويمكن الشباب في الوقت نفسه أيضاً من اكتساب المهارات وبناء قدراتهم وتعزيز قابلية توظيفهم؛

٥ - تثني على إسهامات المتطوعين الوطنيين والدوليين في منع نشوب النزاعات وبناء السلام، وتعيد تأكيد أهمية إدماج العمل التطوعي في أنشطة بناء السلام ومنع نشوب النزاعات من أجل بناء التماسك والتضامن الاجتماعيين؛

٦ - تثني أيضاً على إسهامات المتطوعين في تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على التحمل والحد من أخطار الكوارث، وتهيب بجميع أصحاب المصلحة الاعتراف بدور المتطوعين ومراعاته في جميع جوانب إدارة أخطار الكوارث؛

٧ - تحث الحكومات وجميع أصحاب المصلحة الآخرين على تيسير العمل التطوعي في مجال القضاء على الفقر والنهوض بسبل العيش المستدامة، مع الاعتراف بالدور الذي يمكن للمتطوعين أدائه في تحسين سبل الحصول على فرص العمل والتعليم والرعاية الصحية والحماية الاجتماعية، وتوفير المنافع العامة من خلال المساهمة في أنشطة التخطيط والتنفيذ والرصد القائمة على المشاركة؛

٨ - تسلم بما يمكن للمتطوعين الإسهام به في جميع طرائق التعاون من وساطة في نقل المعارف وتنمية القدرات ومزايا للتعليم المتبادل، وتهيب بالحكومات والمجتمع المدني

والقطاع الخاص ومنظومة الأمم المتحدة دعم البحوث والقياس في مجال العمل التطوعي، وتمكين أطر السياسات العامة، وخطط التطوع الوطنية؛

٩ - تحث الحكومات وجميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة بها على إدماج العمل التطوعي في استراتيجيات تعميم مراعاة المنظور الجنساني، مع التسليم بأن العمل التطوعي غير الرسمي بين الأقران يمكن أن يساعد في الحد من عدم المساواة بين الجنسين والعنف ضد المرأة، وأن يساهم في تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها وقيادتها على الصعيدين المدني والسياسي؛

١٠ - تسلم بالدور الهام لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات في توسيع نطاق الأشكال المبتكرة للعمل التطوعي، وتهيب بالحكومات والقطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين دعم العمل التطوعي الشبكي في الأمم المتحدة الذي يتيح منطديات عالمية شاملة للجميع مزودة بالإمكانات التكنولوجية، ولا سيما لأجل الفئات المهمشة أو التي توجد في مواقع نائية؛

١١ - تطلب إلى الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة أن تعمل مع المنظمات المعنية بالعمل التطوعي من أجل دعم الجهود الرامية إلى تعزيز حماية المتطوعين وأمنهم ورفاههم، وتهيب بالحكومات أن تكفل سلامة المتطوعين وتضمن توفير استحقاقات الوفاة والعجز والرعاية الطبية الكافية لجميع المتطوعين؛

١٢ - تطلب إلى الدول الأعضاء أن تمعن النظر في خطة عمل تعميم العمل التطوعي في مجالي السلام والتنمية خلال العقد المقبل وما بعده، وتهيب بالحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات المتعددة الأطراف والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمنظمات المعنية بالعمل التطوعي دعم ما يرد فيها من ترتيبات مؤسسية ومتعلقة بالموارد؛

١٣ - تدعو إلى التعاون بين برنامج متطوعي الأمم المتحدة والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر في تنظيم اجتماع تقني مشترك على الصعيد العالمي في عام ٢٠٢٠ من أجل تعزيز مشاركة وإسهامات المتطوعين فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة؛

١٤ - تسلم بأن برنامج متطوعي الأمم المتحدة بصفته كيان الأمم المتحدة المناسب لتولي دعم تنفيذ خطة العمل، وتوقع أن يتولى البرنامج تنسيق أنشطة تجميع وتعميم الدروس المستفادة، وأن يرفع من مستوى الأعمال التطوعية الناجحة، وأن يكفل توثيق الأثر

المتباين للمتطوعين في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في إطار الممارسات المنتظمة على الصعيد الوطني في مجالات السياسة العامة والتخطيط والتنفيذ؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك خطة عمل تعميم العمل التطوعي في مجالي السلام والتنمية خلال العقد المقبل وما بعده، وذلك في إطار البند المعنون "التنمية الاجتماعية".
